قال الفَرّاءُ : قرأَ إِبراهِيمُ " مَالُه ووُلْدُه " وهو اخْتِيَار أَبي عَمْرٍ, وكذلك قَرأَ ابنُ كَثِيرٍ وحَمْزَةُ وروى خارِجةُ عن نافِعٍ : وَوُلْدُه . أَيضاً . وقرأَ ابنُ إِسحاقَ : مالَه وَوِلْدُه وقال : هما لغتانِ وُلْد ووِلْد في التهذيب : ومن أمثال العرب وفي الصحاح : من أَمثال بني أَسَد : وُلْدُكِ مَنْ دَمّى عَقِبَيْكِ هكذا مُحَرّكة وكسر الكاف فيهما بناءً عَلَى أَنه خِطابٌ للأُنثى أَي مَنْ نُفِسْتِ به وصَيّر عَقِبَيْكِ مُلْطّخَيْنِ بالدّمِ فهو ابنُكِ حَقِيقةً لا مَن اتّخَذْتِه وَتَبَنّيْتِه وهو مِن غَيرِك كذا في سائر النّسُخ والمضبوط في نثسخ الصحاح وُلْدُكَ وبالذَمّ وفَتح الكافِ قال شَيْخُنا : والتّدْمِيَةُ للذَكَر . على المَجَاز ثم أِنشدَ الجَوْهَرِيّ : .

فَلَيْتَ فُلاَناً كَانَ فِي بَطْنِ أُمّهِ ... وَلَيْتَ فُلاناً كَانَ وُلْدَ حِمَارَ ثم قال : فهذا واحِدٌ . قال : وقَيْسٌ تَجْعَل الوُلْدَ حَمْعاً والوَلَدَ وَاحِداً . وقال ابنُ السّكّيت : يقال في الوَلَدِ الوِلْدُ والوُلْدُ قال : وقد يكون الوُلْدُ واحِداً وجَمْعاً قال : وقد يكون الوُلْدُ جمْعَ الوَلَدِ مثْل أَسَدٍ وأُسْدٍ . والوَلِيدُ : المَوْلُود حِين يُولَد فهو فَعِيلٌ بمعنى المفْعُولِ . وصَرِيحُ كَلاَمِه أَنه لا يُؤَنّث وقال بَعْضُهم بل هو للذّكَر دُونَ الأُنْثَى . الوَلِيدُ : الصّبِيّ ما دَامَ صَغِيراً لِقُرْبِ عَهْدِه مِن الوِلاَدَة ولا يقال ذلك للكَبِير لِبُعْدِ عَهْدِه مِنها وهذا كما يقال : لَبَنٌ حَلِيبٌ وجُبْنٌ طَرِيّ للطّرِيّ منهما دون الذي بَعُدَ عن الطّرَاوَةِ كذا في المِصْبَاح : الوَلِيد : العبْدُ وَقَيّدَه بعضُهم بمن يُولَدُ في الرّقّ وأُنْثَاهما بهاءٍ وَلِيدَة الوَلائِدُ مَقِيسٌ مَشهور والوِلْدَانُ الكَسْر جَمْع وَلِيدٍ كما أَن الأَول جمْع وَليدة كما في الأَساس . وفي التهذيب : والوَلِيد : المَوْلُود حين يُولَد والجَمْع وِلْدَانق والإسمُ الوِلاَدَة والوُلُودِيّة عن ابن الأَعرابيّ . قال ثعلبٌ : الأَصل الوَلِيدِيّة كأَنّه بَنَاهُ على لَفْظِ الوَلِيد وهي من المصادر التي لا أَفْعَالَ لها والأُنْثَى وَلِيدَة والجَمْعُ وِلْدَانٌ ووَلائدُ . وفي الحَدِيث وَاقِيَةً كوَاقِيَةِ الوَلِيدِ هو الطّفل فَعيل بمعنى مفعول أَي كِلاَءَةً وحِفْظاً كما يُحْفَظ الطّفْل وقيل : أَرَادَ بالوَلِيد مُوسَى عَلَى نَبِيّنا وعَلَيْه الصّلاَةُ والسلامُ . وفي الحديث الوَلِيدُ فِي الجَنّةِ أَي الذي ماتَ وهو طِفْلٌ أَو سَقَطٌ قال : وقد تُطْلَقُ الوَلِيدَةُ

على الجارِيَةِ والأَمَة وإِن كانَتْ كَبِيرةً وفي الحديث تَصَدَّقَتْ أُمِّي عَلَيَّ بِوَلِيدَةٍ يعني جَارِيَةً . وفي الأَساس : من المَجازِ : رأَيْتُ وَلِيداً ووَلِيدَةً غلاماً وجَارِيَةً اسْتُوصِفَا قَبْلَ أَن يَحْتَلِمَا وفي النِّهَايَة والمُحكم والتهذيب : الوَلِيدَةُ : المَوْلُودَة بين العَرَبِ وغُلامٌ وَلِيدٌ كذلك والوَلِيد : الغُلاَمُ حين يُسْتَوْصَف قَبل أَنْ يَحْتَلِم والجَمْعُ وِلْدَانٌ ووِلْدَة ويقال للأَمةِ وَلِيدَةٌ وإِن كانَتْ مُسِنَّة قال أَبو الهَيْثَم : الوَلِيد : الشَّابُّ . والوَلائِدُ : الشَّوَابُّ من الجَوَارِي والوَلِيد مِن حِينِ يُولَد إِلى أَنْ يَبْلُغ قال : والخَادِمُ إِذا كَان شابًّا وَصِيفٌ والوَصِيفَةُ وَلِيدَةٌ وأَمْلَحُ الخَدَمِ الوُصَفَاءُ والوَصَائِفُ وخادِمُ أَهْلِ الجَنَّةِ وَلِيدٌ أَبَداً لا يَتَغَيَّر عن سِنِّه كذا في اللسان .

وأُمُّ الوَلِيد كُنْيَة الدَّجَاجَة عن الصاغانيّ . ويقال في المثَل : أَمْرٌ وفي كتب الأَمْثَال : هُمْ في أَمْرٍ لا يُنَادَى وَلِيدُه ويُضْرَب في الخَيْرِ والشَّرِّ أَي اشْتَغَلُوا به حتَّى لَوْمَدَّ الوَلِيد يَدَه إِلَى أَعَزِّ الأَشْيَاءِ لا يُنَادَى عليهِ زَجْراً أَي لَم يُزْجَر عَنْه لِكَثْرَةِ الشيْءِ عِنْدهم . قلت : فهو في مَوْضِعِ الكَثْرَةِ والسَّعَةِ وقال ابنُ السِّكّيت في قول مزَرِّدٍ الثَّعلَبِيّ : .

" تَبَرَّأْتُ مِنْ شَتْمِ الرِّجَالِ بِتَوْبَةٍ إِلَى اللهِ مِنِّي لاَ يُنَادَى وَلِيدُهَا